



قرار

لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

رقم 04 بتاريخ 08 يونيو 2021

بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة المصالح الخارجية بقطاع الصيد البحري

إن وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على قرار لوزير الصيد البحري والشؤون الإدارية والعلاقة مع البرلمان رقم 2964.97 الصادر في 18 من رجب 1418 (19 نونبر 1997) في شأن اختصاصات وتنظيم مندوبيات الصيد البحري حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجة المصلحة.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

قرر مايلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الصيد البحري عن فتح باب الترشيح لتقلد المهام التالية:

عدد ومكان شغور المنصب	نوعية المنصب شاغر
منصب واحد (01) بمندوبية الصيد البحري بالناضور	رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث
منصبين (02) بمندوبية الصيد البحري الحسيمة	رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث
	مندوب فرعي للمندوبية الفرعية للصيد البحري بكلاريس
منصبين (02) بمندوبية الصيد البحري بالجهة	رئيس مصلحة الصيد البحري
	رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث
منصب واحد (01) بمندوبية الصيد البحري بالدار البيضاء	رئيس مصلحة رجال البحر
ثلاث مناصب (03) بمندوبية الصيد البحري بطانطان	رئيس مصلحة رجال البحر
	رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث
	رئيس مصلحة صناعات الصيد البحري

رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث	منصب واحد (01) بمندوبية الصيد البحري بالعيون
رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث	منصبين (02) بمندوبية الصيد البحري بوجدور
مندوب فرعي للمندوبية الفرعية للصيد البحري بالأقرع	
رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث	منصب واحد (01) بمندوبية الصيد البحري بالداخلة

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة المشار إليه في المادة الأولى أعلاه:

1 - جميع الموظفون والموظفات العاملین بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

_ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
_ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
_ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
المادة الثالثة: تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ماهو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح في خمسة نظائر، لدى مكتب الضبط بمقر وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الصيد البحري- الكائن بشارع بن الحسن الوزاني الحي الإداري أكدال الرباط أو ترسل بواسطة البريد أو عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma قبل تاريخ **05 يونيو 2021** وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها، حسب المطبوع المرفق صحبته.

المادة السادسة: سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين لإجراء مقابلة انتقائية بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض كما سيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا طبقا لمقتضيات المادتين 6 و9 من المرسوم رقم 2.11.681 المذكور أعلاه.

حرر بالرباط: بتاريخ **08 يونيو 2021**

عن السيد وزير المندوبية
السيدة زكية اندريوش

إمضاء : السيدة زكية اندريوش